أثر القواعد الموضوعية الدولية المنظمة للعمل الجمركي على المعاملات التجارية الدولية

The effect of international substantive rules regulating customs work on international commercial transactions

ياسين المعتمد*

جامعة محمد الخامس الرباط، المغرب، yassine.elmouatamid@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2021/01/07 **تاريخ القبول: 2020/03/11**

ملخص:

يعالج هذا البحث موضوع أثر القواعد الموضوعية الدولية المنظمة للعمل الجمركي على المعاملات التجارية الدولية، حيث تم الوقوف على العلاقة القائمة بين العمل الجمركي والتجارة الدولية، إذ تطرقنا لمبدأ المساواة وأثره على المعاملات التجارية الدولية، بعد ذلك توقفنا على أن تحرير التجارة الدولية يتوقف على تفعيل مقاربة جمركية مرنة قائمة بالأساس على تقديم الدول لتخفيضات وإعفاءات جمركية، مبرزين في ذات الوقت أساليب تفعيل هذه المقاربة والوسائل المستعملة لتحقيق ذلك. ثم خلصنا في النهاية إلى ضرورة تكثيف التعاون الدولي وتوحيد مناهج العمل في المجال الجمركي بشكل أكبر حتى تتحقق التنمية الفعلية للتجارة الدولية وتحرير المعاملات في إطارها.

الكلمات المفتاحية: العمل الجمركي؛ التجارة الدولية؛ المعاملات التجارية الدولية.

Abstract:

This paper deals with the issue of the impact of international substantive rules on customs work on international commercial transactions, where we examined the relationship between customs work and international trade, as we dealt with the principle of equality and its impact on international commercial transactions. Then we concluded that the liberalization of international trade depends on the activation of a flexible customs approach, mainly based on the provision of customs reductions and exemptions by countries, highlighting at the same time the means used to achieve this. Then we concluded in the end that there is a necessity to intensify international cooperation and unify working methods in the customs field more and effectively in order to achieve true development of international trade and liberalization of transactions within its framework.

Keywords:*Customs work; International trade; International Commercial transactions.*

* المؤلف المراسل

مقدمة:

تعتبر التجارة الدولية المحرك الرئيس للنمو الاقتصادي في مختلف دول العالم، كما يعتبر العمل على تسهيل المعاملات التجارية بين الدول وإزالة العوائق التي تواجهها من أهم العوامل التي تؤدي إلى زيادة حجم التجارة الدولية، ومن تم زيادة الناتج العالمي. ويقصد بالتجارة الدولية، التجارة الخارجية أي تلك التي تمارس خارج الحدود السياسية للدولة[1].

ومن هنا فقد أخذ المجتمع الدولي يعمل على بذل المزيد من الجهد لتسهيل عمليات التبادل التجاري بين الدول في إطار التعاون الدولي، ذلك من خلال العمل على تذليل القيود والصعوبات الجمركية وغير الجمركية التي تحد من حرية انسياب المبادلات التجارية الدولية حتى تتمكن كل دولة من الاستفادة من المزايا التي تتمتع بها الدول الأخرى في مجال إنتاج السلع والخدمات[2].

ولقد أخذ التعاون الدولي في مجال التبادل التجاري ثلاث صور رئيسية، تتمثل في الاتفاقيات التجارية الثنائية، والاتفاقيات التجارية الإقليمية أو التكتلات الاقتصادية الإقليمية، ثم الاتفاقيات الجماعية أو التعاون الدولي في المجال التجاري، وأصبحت النظريات التجارية ترتكز على أفكار جديدة تم احتواؤها داخل مجموعة من الاتفاقيات، كالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات *GATT*)، والمنظمة العالمية للتجارة (*OMC*)، والتي تنص على ضرورة الأخذ بمبدأ تحرير المبادلات وعولمة الاقتصاد[3].

إضافة لذلك نجد لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية التي أولت بدورها اهتماما كبيرا بموضوعات عديدة منها البيع التجاري الدولي، ومؤتمر لاهاي الذي أنجز الكثير من الاتفاقيات والمبادئ الجديدة في إطار القانون الدولي الخاص[4].

وبما أن النظام الجمركي يقوم بالأساس على مراقبة المعاملات التجارية بين الدول حسب السياسة الجمركية لكل دولة، استوجب الأمر هنا ولضرورة تحرير التجارة الدولية وضع قواعد دولية لتأطير العمل الجمركي بين الدول والسعي إلى توحيده.

فمن المعلوم أن المبادئ هي قواعد للسلوك يجب احترامها من أجل توفير المناخ الملائم للوصول إلى الأهداف التي تسعى الدول إلى تحقيقها من خلال المنظمات الدولية في إطار التعاون الدولي. غير أنه قد يصعب التمييز بين الهدف والمبدأ في بعض الأحيان، فضلا عن أنهما قد يتزامنان وقتيا، وينبغي على المنظمة عند سعيها لتحقيق أهدافها أن تحترم المبادئ وأن تجعلها ماثلة دائما أمامها.

وإذا كانت مبادئ المنظمات الدولية غالبا ما يتم تضمينها في مواثيقها، فإن الاتفاق المنشئ لمنظمة التجارة العالمية لم يتضمن نصوصا صريحة بخصوص المبادئ التي تسير عليها كمنظمة دولية، رغم أن الاتفاقيات متعددة الأطراف أوردت بعض المبادئ التي تحكم الأعضاء لدى تطبيقهم للاتفاقيات[5].

وفي هذا الإطار فإن منطلق هذه المبادئ التي تعتبر بمثابة قواعد لتنظيم التجارة الدولية نجدها قد انبثقت من الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة "*GATT*" الصادرة سنة 1947[6]، وتطورت مع بروز منظمة التجارة العالمية[7].

وبالرجوع إلى اتفاقية الجات نجدها قد وضعت مجموعة من المبادئ والأسس والقواعد لتنظيم التجارة العالمية بين الدول الموقعة عليها. وقد تم التوصل إلى هذه المبادئ والقواعد بالاتفاق بين الدول الأعضاء[8]، فقد كان الهدف الأسمى للجات هو تحرير التجارة العالمية، لذلك وضعت لنفسها عدة مبادئ لتحقيق هذا الهدف[9].

ولا شك أن الوظيفة الجمركية قد حظيت في الواقع بأهمية خاصة في إطار الجهود الدولية الرامية إلى استكمال حلقات النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف. كون إدارة الجمارك في كل دولة تبقى العنصر الرئيس الذي يقوم بمراقبة حركة السلع والبضائع العابرة للحدود الإقليمية من صادرات وواردات، وتبسط رقابتها على المبادلات التجارية الدولية، إضافة لقيامها لفرض تعريفات جمركية على مختلف السلع والبضائع المنقولة دوليا. هذا العمل الذي يتم تماشيا مع القواعد الدولية التي أفرزها التعاون الجمركي الدولي في سبيل توحيد العمل الجمركي والمساهمة في تحرير العلاقات التجارية الدولية.

ومن هنا نتساءل عن مضمون هذه المبادئ وعن كيفية ترسيخها كقواعد دولية تأطر العمل الجمركي من أجل تحرير المعاملات التجارية الدولية؟

وفي هذا الإطار سنحاول الوقوف وفق منهجين وصفي وتحليلي على مضمون هذه المبادئ التي وضعت بمثابة قواعد موضوعية دولية تأطر العمل الجمركي لمختلف الدول في سبيل تحرير العلاقات التجارية الدولية، وتنمية المبادلات التجارية فيما بينها وذلك من خلال نقطتين أساسيتين:

- **المبحث الأول: تبني مبدأ المساواة في المعاملات التجارية الدولية**
- **المبحث الثاني: تحرير التجارة الدولية يستدعي مقاربة جمركية مرنة**

المبحث الأول: تبني مبدأ المساواة في المعاملات التجارية الدولية

من أجل تنمية التجارة الدولية وتحرير المعاملات التجارية الدولية يتطلب الأمر الحد من الممارسات التمييزية بين الدول في علاقاتها التجارية، الأمر الذي يستدعي العمل على الأخذ بمبدأ عدم التمييز (المطلب الأول)؛ إضافة إلى ضرورة تنظيم سياسة الإغراق وإعانات التصدير (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الأخذ بقاعدة عدم التمييز

تنص المادة 2 من اتفاقية الجات أن التبادل التجاري بين أعضاء الاتفاقية يقوم على مبدأ المساواة وعدم منح رعاية خاصة لإحدى الدول على حساب الدول الأخرى، بحيث يتساوى كل الأعضاء في ظروف المنافسة بالأسواق الدولية، ومن ثم إذا منحت دولة ما ميزة تجارية فإن هذا الإجراء سوف يكون ساري المفعول به تلقائيا على جميع الدول الأعضاء، وهذا ما يكرس المساواة في المعاملات التجارية بين جميع الدول الأعضاء[10].

ومن هنا، وحتى يتحقق هذا المبدأ ويكون له وقع على المعاملات التجارية الدولية يستوجب الأمر تطبيق وسريان الشرطين التاليين:

الفقرة الأولى: شرط الدولة الأكثر رعاية

وعلى أساسه تلتزم كل الدول الموقعة على اتفاقية الجات، والتي تمنح امتيازات تجارية لدولة ما بتعميم هذه الامتيازات على جميع الدول التي أقامت معها علاقات تجارية. والاستثناء من هذه القاعدة يكون في حالات خاصة تتمثل في حالات إنشاء اتحادات جمركية، ومناطق حرة. فبالنسبة للاتحاد الجمركي فهو عبارة عن تكتل بين دولتين أو أكثر يتم من خلالها وضع مجموعة مشتركة من التعريفات الجمركية على صادرات دول العالم، ويسمح داخلها بحرية الحركة للمشروعات ورأس المال والعمالة. فالاتحاد عبارة عن سوق تقوم بفرض ضرائب ورسوم موحدة تجاه كافة الدول غير الأعضاء في الاتحاد[11].

في حين أن مناطق التبادل الحر أو المناطق الحرة تختلف عن الاتحاد الجمركي في كونها لا تتضمن إلا الشق الداخلي من التنظيم القانوني للتكتلات الإقليمية، ولا توجد تعريفة مشتركة

خارجية ولا تنظيم تجاري تجاه الدول غير الأعضاء في هذه المنطقة، ولا تشكل المناطق الحرة وجودا قانونيا على صعيد العلاقات الدولية، لكنها تمثل حقيقة ملموسة على الصعيد التجاري الجمركي.

وفي الأخير تبقى إمكانية مخالفة شرط الدولة الأكثر رعاية في حالة حصول الدولة المتعاقدة على موافقة أغلبية الموقعين، إضافة لوجود استثناءات عامة مثل الاستثناءات المتعلقة بالحفاظ على الأمن.

الفقرة الثانية: شرط المعاملة الوطنية

وعلى أساسه تلتزم الدول الأعضاء بمعاملة المنتجات الأجنبية بنفس الطريقة التي تعامل بها منتجاتها الوطنية[12]. ومما لا شك فيه أن هذا المبدأ سيكون له أثر على البلدان النامية، لأن السلع التي تنتجها تختلف عن تلك المنتجة بالدول الصناعية المتقدمة لاختلاف التقدم التكنلوجي لديها وتباين التطور التقني في وسائل الإنتاج بينهما، وإذا تم تطبيق هذا المبدأ فهذا يعني أن السلع المحلية للدول النامية ستفقد قدرتها التنافسية.

فرغم أن أجور اليد العاملة منخفضة القيمة في الدول النامية إلا أن أساليب الإنتاج والتقنيات، والتكنولوجيا المتطورة لدى الدول الصناعية تجعل السلع المحلية غير قادرة على الصمود، وقد تختفي من السوق، وبهذا فإن تطبيق هذا المبدأ سيكون في صالح الدول المتقدمة على حساب الدول النامية[13].

المطلب الثاني: تنظيم سياسة الإغراق وإعانات التصدير

في هذا الإطار سنتطرق في الأول لتنظيم سياسة الإغراق (الفقرة الأولى)؛ ثم نقف بعد ذلك على إعانات التصدير وكيفية التعامل معها (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: حظر الإغراق

بالرجوع للمادة الثانية من اتفاقية الجات نجدها تنص على إلزام الأطراف المتعاقدة في الجات بعدم تصدير منتجاتها بأسعار أقل من سعرها الطبيعي في دولهم، إذا كان ذلك يؤدي إلى الإضرار بمصالح المنتجين المحليين في الدول المتعاقدة المستوردة[14].

وفي حالة مخالفة هذا الحضر يعطى للبلد المتضرر حق فرض ضريبة خاصة ضد الإغراق تعادل الفرق بين السعر الذي تباع به السلع في سوق التصدير والسعر الذي تباع به في موطن إنتاجها[15].

فسياسة الإغراق تسمح لدولة بإدخال منتوج إلى سوق دولة أخرى، وبثمن أقل من قيمته العادية مقارنة مع ثمن نفس المنتوج داخل الأسواق المحلية للدولة المصدرة، هذا الذي من شأنه أن يضعف من تنافسية المنتوجات المحلية للدولة مما ينعكس بالسلب على اقتصادها الوطني، يستدعي معه تدخلها للتحكم في دخول المنتوجات الأجنبية بشكل غير ضار بمصالحها الاقتصادية[16].

الفقرة الثانية: إعانات التصدير

لقد تم تنظيم إعانات التصدير على الشكل التالي: حيث تم منع إعانات التصدير بالنسبة للمنتجات الصناعية كيفما كان شكل الإعانة.

وهذا الحظر يكون أقل حدة بالنسبة للدول النامية. فمثلا المساعدات المقدمة لصادرات هذه الدول الفلاحية يجب أن تكون في حدود الحصة المسموح بها داخل السوق العالمية، كما تم استثناء صادرات المنتوجات الأولية[17] من هذا الحظر[18].

المبحث الثاني: تحرير التجارة الدولية يستدعي مقاربة جمركية مرنة

إن تنمية التجارة الدولية وتحرير المعاملات التجارية في إطارها يستدعي تفعيل مقاربة جمركية مرنة، ولعل ذلك ما يتحقق بالعمل على التخفيض من الرسوم الجمركية وحظر القيود الكمية (المطلب الأول)؛ كذلك يتطلب الأمر سلوك منهج المفاوضات التجارية و ترسيخ مبدأ الشفافية والتجارة العادلة (المطلب الثاني)؛ كما يستدعي الأمر أيضا الوقوف على الدور المهم الذي تقوم به المؤسسات الدولية في تحرير التجارة الدولية وتفعيل المقاربة الجمركية المرنة (المطلب الثالث).

المطلب الأول: العمل على التخفيض من الرسوم الجمركية وحظر القيود الكمية

سنعرض في الأول لمبدأ التخفيض العام والمتوالي للرسوم الجمركية وكيفية التعامل مع هذا المبدأ (الفقرة الأولى)؛ ثم نتطرق بعد ذلك لمسألة حظر القيود الكمية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: مبدأ التخفيض العام والمتوالي للرسوم الجمركية

حسب هذا المبدأ فإن حماية القطاعات المنتجة وطنيا يتم عن طريق وضع التعريفة الجمركية، ولتخفيض هذه التعريفة تم استخدام ثلاث تقنيات تتمثل فيما يلي:

- التفاوض فيما يخص كل منتوج على حدة؛
- التخفيض المتوالي للتعريفة الجمركية؛
- التوفيق بين مختلف القوانين المطبقة في مختلف الدول.

وتتم قرارات تخفيض الرسوم الجمركية في إطار المفاوضات المتعددة الأطراف، كما تهدف هذه المفاوضات إلى تقليص أو إلغاء الرسوم الجمركية، وتوسيع نطاق التنازلات الجمركية بين جميع الأطراف[19].

الفقرة الثانية: حظر القيود الكمية

تعارض الاتفاقية من حيث المبدأ جميع أشكال القيود الكمية وتعتبرها منحازة وتمييزية بطبيعتها، فليس من حق أي طرف من الاتفاقية أن يفرض على منتجات الأطراف المتعاقدة قيود أخرى غير القيود الجمركية والضرائب الأخرى، لأن التعريفة الجمركية يمكن معرفتها سلفا من خلال الجداول التي تنشرها الدولة، ومن هنا تكون معروفة لدى كل الأطراف الأخرى.

وقد يتضمن هذا المبدأ الاستثناءات التالية:

- عند وقوع خلل في ميزان المدفوعات؛
- لغرض إجراء إصلاحات هيكلية في عملية الإنتاج؛
- بغية السير الحسن لعملية التنمية الاقتصادية[20].

المطلب الثاني: تبني مبدأ التفاوض والشفافية والتجارة العادلة

في هذا الإطار سنقف أولا على مبدأ المفاوضات التجارية (الفقرة الأولى)؛ ثم ننتقل بعده إلى الحديث عن مبدأ الشفافية في المعاملات التجارية الدولية وكيفية إعمال هذا المبدأ في مجال التجارة الدولية (الفقرة الثانية)؛ وفي الأخير سنتطرق لمبدأ التجارة العادلة (الفقرة الثالثة).

الفقرة الأولى: مبدأ المفاوضات التجارية

تعتبر الجات الإطار التفاوضي الملائم لتنفيذ المعاهدة وتسوية المنازعات التجارية الدولية، وبالتالي يعتبر هذا المبدأ وسيلة لدعم النظام التجاري العالمي وفقا لقاعدة تعدد الأطراف المتعاقدة والقضاء على الصفة الثنائية في العلاقات التجارية الدولية.

وتنص المادة (22) من اتفاقية الجات على أن تتم تسوية المنازعات بين الأطراف المتعاقدة بإحدى الوسائل التالية: التشاور، التوفيق، أو التحكيم.

كما أجازت للطرف المتضرر أن يلجأ إلى السلطات المختصة بوقف التزاماته، في حالة فشل الوسائل السابقة[21].

الفقرة الثانية: مبدأ الشفافية

وهذا مبدأ جديد جاء ليرسخ من هدف حرية التجارة الدولية. فبمقتضى الفقرة (ب) من الملحق رقم (3) لاتفاقية مراكش المنشئ لآلية استعراض السياسة التجارية يأتي مبدأ الشفافية كموجه للدول في معاملاتها التجارية.

لذا، فإنه وفقا للنص المذكور "يعترف الأعضاء بالأهمية الراسخة للشفافية المحلية من اتخاذ القرارات الحكومية في الأمور المتعلقة بالسياسات التجارية سواء بالنسبة لاقتصاديات الدول الأعضاء أو للنظام التجاري متعدد الأطراف". وما من اتفاقية تم إقرارها إلا وجاءت مقترنة بإقرار مبدأ الشفافية، يأتي في مقدمة هذه الاتفاقات تلك المتعلقة بالإغراق والحماية و الاستثمار.

وأخيرا فإن كل اتفاقيات التجارة سواء في مجال السلع، أو الخدمات، أو الملكية الفكرية يجمع فيما بينها اتجاه عام ومشترك يتمثل في السعي نحو إزالة كل القيود والعوائق والحواجز التي من شأنها أن تمنع تدفق حركة التجارة عبر الدول.

ولا يقتصر الأمر على مجرد حظر فرض القيود وما في حكمها، بل هناك اتجاه نحو تقييد أي استثناء يتم إقراره في هذا الشأن، سواء بالنسبة لنطاقه، أو لمدة سريانه، أو بالنسبة للمستفيد منه، حيث تقف أجهزة المنظمة لتمارس الرقابة الفعالة على أي إعفاء يقيد من حركة التجارة الدولية[22].

الفقرة الثالثة: مبدأ التجارة العادلة

يتعلق هذا المبدأ بضرورة أن تكون التجارة بين الدول على أسس من المقدرة والكفاءة النوعية والسعرية للصناعات المصدرة، وبالتالي أن تعكس الكميات المصدرة أو المستوردة وأسعارها التكاليف الحقيقية للإنتاج، دون أن يؤثر على مقدرة هذه الصناعات مؤثر خارجي[23]. من هنا وضعت في (الجات) مبادئ وأسس تتعلق بالسياسات الحكومية، التي تؤثر على مقدرة الصناعات على التصدير والاستيراد[24].

وفي هذا الإطار تم وضع قواعد خاصة بالسياسات والإجراءات الاقتصادية المحلية في مجالات عديدة منها: الدعم، الإجراءات الحمائية، سياسات الإغراق، الرسوم المضادة، بالإضافة إلى وضع قواعد تتعلق بالإجراءات الاستثمارية ذات الأثر على التجارة، وحماية حقوق الملكية الفكرية[25].

المطلب الثالث: دور المؤسسات الدولية في تفعيل المقاربة الجمركية المرنة

نستحضر هنا الدور الفعال الذي تقوم به المؤسسات الدولية من أجل توحيد العمل الجمركي، تتمثل بالأساس في كل من المنظمة العالمية للجمارك من خلال العمل الكبير الذي تقوم به في سبيل توحيد التعريفة الجمركية بين الدول (الفقرة الأولى)؛ ثم المنظمة العالمية للتجارة المناط لها ممارسة مجموعة من الأنشطة من شأنها أن تزيد من حركة التجارة الدولية من أجل تحرير المعاملات في إطارها، وتوحيد القواعد الدولية في مجال المعاملات التجارية بين الدول (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: المنظمة العالمية للجمارك

تعد منظمة الجمارك العالمية واحدة من المنظمات الدولية التي أنشئت خلال فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية لبناء النظام الاقتصادي والتجاري الجديد، وفي هذا الإطار سنقوم بالوقوف على نشأة هذه المنظمة (أولا)؛ ثم التطرق لأهم وظائفها واختصاصاتها(ثانيا).

أولا: إنشاء منظمة الجمارك العالمية

إن المنظمة العالمية للجمارك قد تم إنشاؤها باسم مجلس التعاون الجمركي سنة 1952، وهي منظمة دولية مستقلة تضم أعضاء من جميع أنحاء العالم، وتنحصر مهمتها في تحسين كفاءة القواعد الجمركية لتوحيد وتثبيت التشريعات والإجراءات الجمركية، بهدف تبسيط وتسهيل التجارة الدولية الذي تهدف إليه منظمة التجارة العالمية. ودأبت على ما قدمته عصبة الأمم سنة 1923 في جنيف بالقرار الدولي والخاص بتبسيط المعاملات الجمركية، الذي ضمنته الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة "جات"47.

وقد سبقها إعلان باريس بتاريخ 1947/09/12 من المجموعة الأوروبية والبالغ عددها 13 دولة، بصلاحية الاتفاقية "اتفاقية مجلس التعاون الجمركي" للتوقيع عليها كاتفاقية دولية، بعد أن تم دراستها من مجموعة الاتحاد الأوروبي للجمارك أثناء إعداده مشاريع لتوحيد الإجراءات الاقتصادية والجمركية (لجنة اقتصادية- لجنة جمركية) للمجموعة الأوروبية، التي واكبت أنشطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي[26]، التابع لمنظمة الأمم المتحدة لإنشاء المجلس الجمركي ومنظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي "*oeec*"، وكذلك منظمة التعاون الاقتصادي والتطوير "*oecd*" التي كانت مسؤولة عن توزيع المساعدات الأمريكية والأوروبية. وبعد التكوين استطاع مجلس التعاون الجمركي

الذي تم تكليفه بمهمة عمل الدراسات بالإجراءات الفنية الجمركية في الدول المختلفة، وتوحيد وتعميم المصطلحات وضبط التعاريف المشتركة.

وقد ولد مجلس التعاون الجمركي "*ccc*" سنة 1950 بالعاصمة البلجيكية بروكسيل باتفاقية تم توقيعها في جنيف في 1950/12/15[27]، وكانت أول جلسة افتتاحية له في 1953/01/26 بحضور 17 دولة. وهو المؤسسة الدولية التي لها صلاحية إعادة النظر في التشريعات الجمركية، وتنسيقها وتطويرها بما يواكب التطورات العالمية[28].

ثانيا: أهم وظائف واختصاصات المنظمة العالمية للجمارك

تقوم منظمة الجمارك العالمية بدراسة جميع المسائل المتعلقة بالتعاون الدولي في المجال الجمركي، وكذلك التنسيق في هذا النطاق من خلال التصدي لتطوير وتقديم نظام التوصيف المنسق للسلع[29]، الذي يستخدم على نطاق عالمي لتصنيف السلع وتحصيل الإرادات الجمركية.

وتتمثل الأنشطة والأدوار التي تسهر هذه المنظمة على تطبيقها في:

- تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في تحصيل الإيرادات وتسهيل التجارة.
- المساهمة في تحقيق الرفاه الاقتصادي والرعاية الاجتماعية للأفراد على الصعيد الوطني لتعزيز إيجاد بيئة جمركية تتميز بالنزاهة والشفافية، مما يسهل نمو التجارة، ويسمح بمكافحة الأنشطة الاحتيالية.
- تطوير وصيانة دعم الصكوك الدولية.
- التطبيق الموحد للإجراءات الجمركية وتبسيط الإجراءات الجمركية الفعالة التي تحكم حركة نقل البضائع والمركبات عبر الحدود.
- دعم الجهود المبذولة من أعضائها لضمان توافق تشريعاتها، والسعي لتحقيق أقصى فعالية للتعاون فيما بينها وكذلك مع المنظمات الدولية من أجل مكافحة الجرائم ذات الصلة بالجمارك.
- مساعدة أعضائها على مواجهة تحديات بيئة الأعمال التجارية الحالية والتكيف مع الأوضاع المتغيرة.
- تسهيل الاتصال والتعاون بين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية.
- تشجيع تنمية الموارد البشرية، وتحسين أساليب عمل الإدارات الجمركية.

من خلال وقوفنا على أنشطة منظمة الجمارك العالمية نلاحظ أن هناك علاقة وثيقة بين كل من المنظمة العالمية للجمارك، والأنكتاد "*UNCTAD*"[30]، والمنظمة العالمية للتجارة، حيث نلاحظ قدر كبير من التنسيق في جهود كل منهم من أجل التغلب على ما تبقى من حواجز أمام التجارة الدولية، وذلك من خلال تبسيط العمليات والإجراءات الجمركية المنسقة على نطاق عالمي[31].

الفقرة الثانية: منظمة التجارة العالمية

لم تقتصر جولة الأوروجواي على المسائل التقليدية والمجالات الجديدة في مجال التجارة الدولية. ولكن هذه الجولة كانت أشمل وأعم، حيث تم مناقشة إنشاء منظمة التجارة الدولية بالإضافة إلى هيئة للتحكيم تفصل في المنازعات بين الدول بطريقة منظمة وأكثر كفاءة[32].

وفي هذا الإطار سنتناول الظروف التي خرجت فيها هذه المنظمة لحيز الوجود، وتعايشها مع الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة "جات" 47 (أولا)؛ بعد ذلك سنعرض الأهداف التي جاءت لتحققها (ثانيا)؛ ثم لموقف المغرب من هذه المنظمة (ثالثا).

أولا: ميلاد منظمة التجارة العالمية وتعايشها مع الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة "جات" 1947

1) نشأة المنظمة

لقد نص الفصل الأخير لدورة الأوروجواي، والذي تم توقيعه بمدينة مراكش في 15 أبريل 1994 بعد تبنيه بجنيف في 15 دجنبر 1993 على ولادة المنظمة العالمية للتجارة (*OMC*)، والتي ستعوض الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (*GATT*)[33].

وقد انبثقت فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية لأول مرة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية قبل بدء عمل الجات حيث أعدت الحكومة الأمريكية سنة 1945 مشروعا لإنشاء منظمة دولية للتجارة على غرار إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي[34].

لكن في بداية الخمسينات رفض الكونغرس الأمريكي هذا المشروع. ومع مرور الوقت وتشعب عمليات التجارة الدولية وتطورها، خصوصا في الثمانينات حيث تعالت الأصوات الراغبة في إنشاء منظمة للتجارة الدولية في جولة الأوروجواي، وعلى الرغم من المعارضة الأمريكية لإنشاء هذه المنظمة إلا أنها وافقت في الأخير على ذلك[35].

2) **التعايش بين اتفاقية "الجات" ومنظمة التجارة العالمية**

في هذا الإطار ونتيجة التوقيع على اتفاقية منظمة التجارة العالمية التي أصبحت سارية المفعول ابتداء من تاريخ 1995/01/01 أصبح على عاتق أعضائها الالتزام بما تفرضه هذه الاتفاقية من التزامات، وتمخض عن ذلك إقامة لجنة مهمتها الإعداد لمنظمة التجارة العالمية[36]، وتخويلها اتخاذ اللازم لعملية الانتقال من العمل باتفاقية جات 47 إلى جات 94 وأن تعد قرارا يحدد المهام والوظائف خلال فترة الانتقال حتى دخول المنظمة حيز التنفيذ، متضمنا مقررات المؤتمر التنفيذي الذي يؤكد تاريخ دخول المنظمة حيز التنفيذ.

ويتلخص عمل اللجنة في المؤتمر التنفيذي المنعقد في 08 دجنبر 1994 حيث أكدت اللجنة بالإجماع أن 01 يناير 1995 هو تاريخ دخول المنظمة حيز التنفيذ، مع حث الأعضاء على بذل أقصى الجهود للحصول على مصادقة المجلس على الاتفاقية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية، ولقد حددت اللجنة فترة التعايش بين جات 47 ومنظمة التجارة العالمية، لتعطي الفترة الكافية لحل الخلافات والوقت الكافي للحكومات للمصادقة على الاتفاقية في التشريعات الوطنية، كما حددت اللجنة أيضا مدة سنة للتعايش مع اتفاقيات جولة طوكيو ونظيرتها من الاتفاقات في المنظمة العالمية، في نفس الوقت دعت إلى مراعاة آليات تسوية المنازعات في مدة سنتين، وقد تم أخذ قرارات أخرى في المؤتمر التنفيذي مثل نقل أصول الجات إلى منظمة التجارة العالمية في 1 يناير 1995، وتبني ميزانية للجات والمنظمة لعام 95، والاتفاقيات الانتقالية لتجنب الازدواج التنظيمي والإجرائي بين الجات ومنظمة التجارة العالمية[37].

ثانيا: أهداف منظمة التجارة العالمية

تختلف منظمة التجارة العالمية عن "الجات" في عدة نواحي مهمة من شأنها أن تضيق المجال أمام العمل من جانب واحد، فالمنظمة تشرف على تنفيذ القوانين الخاصة بالقضايا التجارية بطريقة أكثر شمولا مما كانت تفعله "الجات"، وهذه القضايا تتضمن مسائل متعددة ابتداء من الملكية الفكرية والخدمات إلى المنسوجات والاستثمار. كما تمارس المنظمة صلاحية أقوى في تسوية النزاعات[38].

ولقد تضمنت اتفاقية مراكش حوالي 15 اتفاقية منفصلة، وملحقا، وقرارات، ومفاهيم[39]، وانطلاقا من مضمون الاتفاقية يتبين لنا الأهداف التي تعمل لأجلها المنظمة[40] وهي كالتالي:

- هناك الأهداف الخاصة بالمنتجات التصديرية تتمثل في:

- **المنتجات الصناعية:**

بناء على ما جاء في اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة يتم تخفيض التعريفات بأكثر من الثلث 1/3 في متوسط التسهيلات التي تستفيد منها المنتجات الصناعية.

- **المنتجات الفلاحية:**

قامت هذه الاتفاقية بتشجيع مختلف الدول الأعضاء على منح التجارة الدولية في مجال المنتجات الزراعية توجهات تسويقية مهمة[41]، وذلك وفق نمط يتم تطبيقه عن طريق دعم الصادرات وتخفيض التعريفات المطبقة على هذه المنتجات بحوالي 40% في غضون 6 سنوات للدول المصنعة و10 سنوات للدول النامية، أما الدول الفقيرة والدول التي تعيش في الفقر المدقع فيتم إعفاءها من هذه الالتزامات، في حين أن الدول التي تعتمد كليا على الأغذية المستوردة فلها الحق في الحصول على تمويل نقدي من المؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي[42].

- **منتجات النسيج والملابس الجاهزة:**

تهدف الاتفاقية إلى استكمال الكوتا الثنائية عليها بناء على اتفاقية الألياف المتعددة، وذلك خلال فترة تستغرق 10 سنوات اعتبارا من تنفيذها، والكوتا سترتفع بدرجة معقولة تسمح بدخول السوق بدرجة متزايدة[43].

- وتسهر المنظمة العالمية للتجارة على تحقيق أهداف خاصة بقطاع الخدمات والملكية الفكرية:

- **قطاع الخدمات:**

تهدف المنظمة إلى السهر على تنفيذ الالتزامات التي وقعت عليها جميع الدول الأعضاء فيما يخص تنظيم التجارة الدولية في الخدمات المالية، الاتصالات، النقل، الوسائل السمعية البصرية، السياحة والخدمات المهنية[44].

- **الملكية الفكرية:**

تهدف منظمة التجارة العالمية إلى تحسين مستويات حقوق أصحاب جميع أنواع الملكية الفكرية (براءات الاختراع، حقوق النشر، العلامات التجارية...)، وذلك عن طريق وضع حد أدنى لمعايير حماية جميع أنواع الملكية الفكرية، ومنح ميزة المعاملة الوطنية، وتحديد جملة الإجراءات العلاجية للقوانين الداخلية لكل دولة حتى يحظى الأجانب بحقوقهم الكاملة.

- **تشجيع التجمعات الإقليمية والاتحادات الجمركية والمناطق الحرة:**

لقد نحى منهج المنظمة العالمية التجارية منحى الواقعية في مجال معالجة التجمعات الإقليمية، فقد تم التوصل إلى مجموعة من الحقائق الملموسة التي يجب التعامل معها وعدم إغفالها، وأهمها مصلحة الأطراف المنتمية إلى مناطق التكامل الإقليمي في الانضمام وتشكيل اتحادات إقليمية وتوسيع نطاق المبادلات التجارية فيما بينهم[45]. وقد قامت المنظمة بتحديد صور نظام التجمعات الإقليمية المتصلة في:

- الاتحادات الجمركية؛
- المناطق الحرة[46].

ثالثا: موقف المغرب من المنظمة العالمية للتجارة

راهن المغرب منذ الاستقلال على الاندماج في المنظومة الاقتصادية الليبرالية وحاول على الدوام أن يساير تحولاتها وينخرط في نسيجها الاقتصادي، وقد خول له ذلك الحصول على امتيازات، كما اختار الدخول في المسار التجاري الذي ترسمه المنظمة العالمية للتجارة بتوقيعه على العقد النهائي لجولة الأوروغواي التفاوضية (1986- 1994) في 15 أبريل 1994، على اعتبار أن هذا الانضمام سيمكنه من تجاوز العراقيل التي تواجه تجارته الخارجية خاصة ما يهم سلعا معينة يتمتع فيها بميزة تفضيلية كالنسيج والمنتجات الفلاحية، فمقررات المنظمة العالمية للتجارة واتفاقياتها تعمل على تقليص أو حذف الحواجز التي تعيق التجارة الدولية.

وقد اعتمد المغرب للانفتاح على التجارة الخارجية على اتفاقيات التبادل الحر همت مجالات جغرافية مختلفة وقوى اقتصادية متباينة كالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، وهي اتفاقيات تسمح بإعطاء امتيازات تجارية دون تعميمها على باقي الدول انطلاقا من مبدأ الدول الأكثر رعاية[47].

وبعد انضمام المغرب للمنظمة العالمية للتجارة استمر في تنويع علاقاته الاقتصادية، وكانت البداية مع شريكه الاقتصادي الأول الاتحاد الأوروبي فانخرط في مسلسل الشراكة الأورو متوسطية الذي انطلق سنة 1995 بتوقيعه على اتفاقية الشراكة المغربية الأوروبية سنة 1996[48]، كما حضي سنة 2008 بالوضع المتقدم مع الاتحاد الأوروبي[49]. وفي إطار التعاون التجاري العربي الإسلامي وقع المغرب اتفاقية أكادير واتفاقية التبادل الحر مع تركيا سنة 2004[50]، إضافة إلى إبرامه لاتفاقية التبادل الحر مع الولايات المتحدة الأمريكية سنة 2004[51].

وهكذا، نهج المغرب استراتيجية الانفتاح على تحرير تدريجي لتجارته الخارجية عن طريق إبرام اتفاقيات تجارية ثنائية وأخرى متعددة الأطراف كما سبق الذكر، وذلك في إطار الفلسفة الاقتصادية الدولية التي تبناها المغرب، التي ترتكز على تشجيع المبادرة الخاصة والحد من تدخل الدولة في الاقتصاد[52]. مما فرض عليه تبني سياسة التفكيك التدريجي للحواجز الجمركية مما يشكل تهديدا حقيقيا للنسيج الإنتاجي للمقاولات الصناعية بصفة خاصة.

فالاتحاد الأوروبي يوظف بعده الاستراتيجي لإعادة الانتشار في منطقة البحر الأبيض المتوسط نظرا لتعدد دواعي القطيعة بين ضفتي المتوسط بسبب مفارقات التنمية وأزمة المديونية وانخفاض أسعار المواد الأولية فضلا على الاصطدامات السياسية، لذلك اتجهت المقاربة الجديدة للجانب الأوروبي نحو تدعيم الحوار السياسي و تجديد الاتفاقيات المبرمة مع الدول المتوسطية بشكل يكفل اندماجها في منظومة التبادل الحر.

وعلى هذا الأساس يمكن القول بأن دخول المغرب في سياسة التفكيك الجمركي ساهم بشكل كبير في تدفق الاستثمارات الأجنبية، إلا أن هذه السياسة أحدثت فراغا كبيرا في خزينة الدولة. ومن جهة أخرى فإن القطاعات الاقتصادية تأثرت بشكل سلبي نتيجة المنافسة غير المتوازنة للمقاولات المغربية.

وهذا ما يشكل تهديدا حقيقيا للنسيج الوطني، خاصة وأن المقاولات المغربية تعودت منذ الاستقلال على الاستفادة من معدل مرتفع للحماية الجمركية[53].

خاتمة

استنتاجات:

ختاما يمكن القول أن المجهودات التي قامت بها مختلف دول العالم في سبيل توحيد العمل الجمركي أفرزت قواعد موضوعية دولية ساهمت في تحرير المعاملات التجارية الدولية، ولعل ذلك ما تحقق مع تفعيل الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة، ومنظمة التجارة العالمية التي شكلت امتدادا لاتفاقية الجات.

أن مجموع المبادئ الدولية التي تعتبر بمثابة قواعد موضوعية دولية منظمة للعمل الجمركي والتجارة الدولية أسستها الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة، وتم تكريسها من طرف منظمة التجارة العالمية.

تبني مبدأ المساواة من طرف الدول في معاملاتها التجارية الدولية والتخفيض والاعفاءات من الرسوم الجمركية يساهم بشكل كبير وفعال في تحرير التجارة الدولية.

إنشاء المنظمة العالمية للجمارك ساهم بشكل كبير في توحيد العمل الجمركي بين الدول الأعضاء بالمنظمة، انطلاقا من عملها على إيجاد الأدوات الدولية اللازمة لتوفيق وتوحيد التطبيقات التي تحتاج إليها من أجل توفير النظم الجمركية المبسطة، إلى جانب الإجراءات التي تحكم حركة الأشخاص والسلع عبر الحدود الجمركية للدول الأعضاء مع الحفاظ على هذه الأدوات ودعمها باستمرار.

أن المنظمة العالمية للتجارة أتت بمكتسبات جديدة مما جعلها تختلف عن الجات في عدة نواحي من شأنها أن تضيق المجال أمام العمل من جانب واحد، نظرا لإشرافها على تنفيذ القوانين الخاصة التي تخص القضايا التجارية بطريقة أكثر شمولا مما كانت تفعله الجات، وهذه القضايا تتضمن مسائل متعددة ابتداء من الملكية الفكرية والخدمات، إضافة إلى قطاع النسيج والاستثمار. كما أنه تم منح المنظمة صلاحيات أكثر في تسوية المنازعات الناشئة عن التجارة الدولية عبر أجهزتها المختصة في فض المنازعات.

اقتراحات:

بالرغم من المكاسب التي حققها التعاون الجمركي على المستوى الدولي، الذي حقق نتائج مهمة ساهمت في تحرير التجارة الدولية انطلاقا التخفيضات والإعفاءات الجمركية التي تمت مباشرتها

من طرف الدول، والذي أكد عليه كذلك تزايد عدد الاتفاقيات الثنائية والإقليمية والجماعية المبرمة في المجال الجمركي. نذكر هنا بالخصوص تزايد حجم اتفاقيات التبادل الحر المبرمة بين الدول.

فلا زالت بعض المعيقات قائمة أمام المبادلات التجارية الدولية، التي تؤثر على حركة البضائع والسلع العابرة للحدود كونها تصطدم بحواجز جمركية لدول لازالت تتشبث بها، أغلبها دول نامية وفقيرة ترى في المداخيل الجمركية منبعا للعملة الصعبة، بالمقابلة مع دول صناعية متقدمة وغنية تستفيد من تحرير الصادرات والواردات الذي يزيدها اغتناء.

كل هذه العوامل من شأنها أن تؤثر على سريان التجارة الدولية، الذي يتطلب من دول العالم القيام بالمزيد من العمل لتحقيق النفع العام، الذي من شأنه أن يساهم في تنمية المعاملات التجارية الدولية.

الهوامش والمراجع:

[1] أحمد شكري السباعي، "فكرة عن تطور التجارة والقانون التجاري في العالم والمغرب"، المجلة المغربية للقانون والسياسة والاقتصاد، العدد 7، 1980، الصفحة 2.

[2] إبراهيم محمد الفار، اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ومدى تأثيرها على اقتصاديات الدول العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، الصفحة 1.

[3] فاطمة الحمدان بحير، " السياسة الجمركية المغربية وإشكالية المبادلات التجارية الدولية"، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في القانون العام، تخصص المالية العامة، الجزء الأول، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية: 2003-2004، الصفحة 3-4.

[4] حياة متوكل، "قانون التجار الدولي المبادئ العامة وقواعد الإعمال"، المجلة المغربية لقانون الأعمال والمقاولات، العدد 11، أكتوبر 2006، الصفحة 115.

[5] ياسر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة العالمية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، الصفحة 155.

[6] تشكل اتفاقية "*GATT* -الجات" أحد الأركان الثلاثة التي قام عليها الاقتصاد العالمي بعد الحرب العالمية الثانية، فقد اتفقت الدول المشاركة في مؤتمر "بريتون وودز" في ولاية نيوهمشاير بالولايات المتحدة الأمريكية في سنة 1944 على إنشاء ثلاث مؤسسات دولية هي: البنك الدولي، والمنظمة العالمية للتجارة، وقد أرادوا بهذه المؤسسات مجتمعة أن تؤمن لأوروبا إعادة بنائها، وتؤمن علاقات نقدية دولية مستقرة، ونظاما تجاريا عالميا منفتحا ومنتظما.

ويرجع إنشاء اتفاقية الجات إلى الدورة الأولى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بهدف وضع مشروع ميثاق منظمة تجارية دولية، حيث تم إنشاء لجنة تصديرية لهذا الغرض، كان من أبرز أعمالها وضع الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة "الجات" وفي سنة 1947 حضرت 56 دولة في اجتماعات هافانا، وصدر عنها ميثاق هافانا الذي دعى إلى إنشاء منظمة عالمية للتجارة الدولية، غير أنه لم يرى النور بعد رفض الولايات المتحدة الأمريكية المصادقة عليه، لذلك تم الاتفاق على

وضع لبنة جديدة مؤقتة فقد اقتطع من هذا الميثاق الفصل الخاص بالسياسة التجارية، مع تحويله بعد إدخال بعض التعديلات الطفيفة إلى الاتفاقية العامة للتعريفات الجات ووضعت هذه الاتفاقية في شكل بروتوكول مؤقت لوضع الترتيبات موضع التنفيذ.

[7] لقد نص الفصل الأخير لدورة الأوروجواي الذي تم توقيعه بمدينة مراكش في 15 أبريل 1994، بعد تبنيه بجنيف في 15 دجنبر 1993 على ولادة المنظمة العالمية للتجارة (*OMC*)، التي ستعوض الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (*GATT*).

وقد انبثقت فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية لأول مرة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية قبل بدء عمل الجات، حيث أعدت الحكومة الأمريكية سنة 1945 مشروعا لإنشاء منظمة دولية للتجارة، على غرار إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

ولكن في بداية الخمسينات رفض الكونغرس الأمريكي هذا المشروع، ومع مرور الوقت وتشعب عمليات التجارة الدولية وتطورها خصوصا في الثمانينات، حيث تعالت الأصوات الراغبة في إنشاء منظمة للتجارة الدولية في جولة الأوروجواي، وعلى الرغم من المعارضة الأمريكية لإنشاء هذه المنظمة إلا أنها وافقت في الأخير على ذلك.

[8] عبد الحليم محيسن، أضواء على الاتفاقية العامة للتجارة والتعرفة *GATT*، جمعية رجال الأعمال الأردنيين، الصفحة 13.

[9] مقنعي فتيحة حرم ملوح، تحسين الأداء الجمركي في ظل نظام التجارة العالمية- دراسة حالة الجزائر، نوميديا للطباعة والنشر والتوزيع، 2009، الصفحة 20.

[10] *Dominique Pantz, Instituions et politiques commerciales internationales : du GATT à L'OMC, Armand Colin, Paris, 1998, P 25 et s.*

[11] حسب اتفاقية مراكش المنشأة للمنظمة العالمية للتجارة فإن الاتحاد الجمركي يتميز بوجود إقليم جمركي واحد، وهذا التوحيد من الناحية القانونية يشمل شقين:

- داخلي، يتضمن إزالة الرسوم الجمركية والتنظيمات أو القواعد المقيدة للتجارة بين أقاليم الاتحاد.
- وخارجي، يقتضي إنشاء تعريفة مشتركة، وتنظيم مشترك تجاه الدول الأخرى.

[12] *Annie Krieger-Krynicki, l'organisation mondiale du commerce, librairie Vuibert- paris, 2005, P 31.*

[13] سامية فلياشي، الانتقال من *GATT* إلى *OMC* وأثرها في اقتصاديات الدول النامية، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013، الصفحة 65-66.

[14] للتوسع أكثر أنظر: العباس الوردي، الأبعاد الاقتصادية للنظام الجمركي المغربي، بحث لنيل شهادة الماستر في القانون العام تخصص تدبير الشأن العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-السويسي، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية: 2009-2010، الصفحة 25 وما بعدها.

[15] مقنعي فتيحة حرم ملوح، مرجع سابق، الصفحة 21.

[16] وقد نادى هذا المبدأ أيضا بتجنب سياسة الإغراق من خلال فرض رسوم ضد الإغراق، ولكن في جميع الحالات لابد على الدول تجنب دعم الصادرات وذلك باستخدام التعريفة غير الجمركية (نظام الحصص)، حيث تكون التعريفات الجمركية ضمن قائمة جداول الالتزامات لكل دولة عضو، ومن ثم يمكن حصر السياسة التجارية وتحديدها لكل الدول السالفة الذكر.

[17] للتوسع أكثر انظر: مصطفى سلامة، قواعد الجات- الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارية، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998، الصفحة 8 وما بعدها.

[18] فاطمة الحمدان بحير، مرجع سابق، الصفحة 221.

[19] فاطمة الحمدان بحير، مرجع سابق، الصفحة 222.

[20] مقنعي فتيحة حرم ملوح، مرجع سابق، الصفحة 21.

[21] مقنعي فتيحة حرم ملوح، مرجع سابق، الصفحة 22.

[22] مصطفى سلامة، مرجع سابق، الصفحة 18.

[23] *Voir le : Dominique Pantz, Op.Cit, P 44 et s.*

[24] لقد بدأ العمل على وضع قواعد خاصة بالإجراءات الاقتصادية ذات الأثر على التبادل التجاري يأخذ حيزا أوسع في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف منذ جولة طوكيو، وأخذ أهمية خاصة في جولة الأوروجواي. وقد جاء نتيجة للنجاحات التي تحققت في مجال تخفيض الرسوم الجمركية إلى مستويات متدنية قللت من دورها في الحد من حرية التجارة، خاصة بالنسبة للدول المتقدمة.

[25] عبد الحليم محيسن، مرجع سابق، الصفحة 23-24.

[26] شكل المجلس الاقتصادي والاجتماعي أولى اللجان لدراسة الأوضاع الاقتصادية في أوروبا بعد نهاية الحرب العالمية الثانية.

[27] اعتبر هذا التاريخ كيوم عالمي للجمارك، يتم الاحتفال به يوم 26 يناير من كل سنة. ويعد هذا التاريخ يوم التكريم والتشجيع لرجال الجمارك.

[28] علي الصغير دردور، آثار اتفاقات الجات على الهياكل الجمركية في الوطن العربي، شركة ناس للطباعة، 2004، الصفحة 317-318.

[29] إن النظام المنسق لتصنيف وتبويب السلع، الذي يشار إليه عموما بالنظام المنسق، اسم تعريفي لمنتج دولي متعدد الأغراض أعدته منظمة الجمارك العالمية. و يهدف النظام المنسق إلى تسهيل التجارة وتبادل المعلومات عن طريق تنسيق تصنيف وتبويب السلع في التجارة الدولية.

[30] الأنكتاد حسب التسمية بالإنجليزية (*UNCTAD*) تعني مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تم إنشائها سنة 1964 كهيئة حكومية دائمة، وهي الهيئة الرئيسية التابعة لجهاز الأمانة العامة لهيئة الأمم المتحدة، في مجال التجارة والتنمية.

تعمل المنظمة على مساعدة الدول النامية في مواجهة تحديات التنمية على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي من خلال تنويع الاقتصادات وجعلها أقل اعتمادا على السلع، والمساعدة على الاستقرار الاقتصادي والحد من التقلبات المالية والدخول في المديونية، وتهيئة البيئة الملائمة لجذب الاستثمار. وكذا تعزيز روح المبادرة والابتكار، تعديل اللوائح التي تحد من المنافسة، وتقيس المنظمة التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية في كل من البلدان التي تسير وفق خطط التنمية الاقتصادية، إضافة إلى المساهمة في أعمال خطة تمويل التنمية.

وتتمثل أهداف المؤتمر الأساسية في تحقيق أقصى ما يمكن تحقيقه من الزيادة في فرص التجارة والتنمية المتاحة للدول النامية، ثم مساعدة هذه الدول على مواجهة التحديات الناتجة عن العولمة، وعلى الاندماج في الاقتصاد العالمي على أساس أكثر إنصافا وعدلا.

[31] مقنعي فتيحة حرم ملوح، مرجع سابق، الصفحة 101.

[32] نبيل حشاد، الجات ومستقبل الاقتصاد العالمي والعربي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1995، الصفحة 59.

[33] فاطمة الحمدان بحير، السياسة الجمركية المغربية وإشكالية المبادلات التجارية الدولية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 2005، الصفحة 231.

[34] *Voir le: ZRROUK Najat, MEMOIRE POUR L'OBTENTION DU DIPLOME D'ETUDES SUPERIEURES (OPTION : RELATIONS INTERNATIONALES) SUR UN TITRE : « L'URUGUAY ROUND DU GATT A L'OMC », UNIVERSITE MOHAMMED 5 RABAT, Année Universitaire : 1994-1995, P 250 et s.*

[35] نبيل حشاد، مرجع سابق، الصفحة 59.

[36] أقيمت اللجان الفرعية الآتية لتقييم لجنة الإعداد، وتضمن أوسع اشتراك ممكن من الحكومات: (1) لجنة الميزانية، المالية والإدارة، (2) لجنة المسائل القانونية، والإجرائية التنظيمية، (3) لجنة التجارة والبيئة، (4) لجنة الخدمات.

[37] علي الصغير دردور، مرجع سابق، الصفحة 98 وما بعدها.

[38] نبيل حشاد، مرجع سابق، الصفحة 59.

[39] تعمل على جعل التجارة في المنتجات الزراعية، والخدمات، والمنتوجات، والملابس الجاهزة، والملكية الفكرية، داخل حدود المنظمة العالمية للتجارة، وتنظم الاتفاقية كذلك الدعم والحواجز التكنولوجية، وتشديد القواعد ضد سياسة الإغراق، والقضاء على التدابير المتشددة الخاصة بالاستثمارات المتعلقة بالتجارة، وتدعيم الإجراءات الخاصة بالانفتاح في وجه الموردين الأجانب؛ كما تنظم

استخدام تدابير الحماية المتشددة، وتقوية إجراءات تسوية المنازعات التجارية بين أعضاء المنظمة، وزيادة شفافية ووضوح السياسات التجارية في كل دولة من خلال توسيع مجال آليات فحص ومراجعة السياسة التجارية.

[40] *ZRROUK Najat, Op.Cit, P 252 et s.*

[41] *Voir le : Annie Krieger-Krynicki, Op.Cit, P 119 et s.*

[42] نجاة شرقي، النظام العام الجمركي المغربي وآليات انفتاحه على التجارة الخارجية، بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، ماستر النظام الجمركي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، السنة الجامعية: 2014-2013، الصفحة 26-27.

[43] *Annie Krieger-Krynicki, Ibid, P 128 et s.*

[44] فاطمة الحمدان بحير، مرجع سابق، الصفحة 237.

[45] نجاة شرقي، مرجع سابق، الصفحة 27.

[46] تختلف مناطق التبادل الحر عن الاتحاد الجمركي في كونها لا تتضمن إلا الشق الداخلي من التنظيم القانوني للتكتلات الإقليمية، ولا توجد تعريفة مشتركة خارجية ولا تنظيم تجاري تجاه الدول غير الأعضاء في هذه المنطقة. ولا تشكل المناطق الحرة وجودا قانونيا على صعيد العلاقات الدولية، لكنها تمثل حقيقة ملموسة عل الصعيد التجاري الجمركي.

[47] نجاة شرقي، مرجع سابق، الصفحة 1-2.

[48] للتوسع أكثر راجع: ليلي الرطيمات، المغرب والاتحاد الأوروبي نحو تجسيد الوضع المتقدم في إطار السياسة الأوروبية للجوار، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-أكدال، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية: 2014، الصفحة 222 وما بعدها.

[49] شكل الوضع المتقدم الذي تم الاتفاق عليه في 13 أكتوبر 2008 تكريسا للمكانة المتميزة التي يحظى بها المغرب لدى الاتحاد الأوروبي، وإضافة نوعية جديدة للشراكة الاستراتيجية التي تربط الطرفين.

[50] محمد ياسين عمران، تحرير التجارة الدولية وتأثيرها على الوضع الاقتصادي المغربي، بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، ماستر النظام الجمركي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، السنة الجامعية: 2014-2013، الصفحة 2.

[51] الشيخ سيد المختار الكنتاوي، المغرب في السياسة الخارجية الأمريكية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-أكدال، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية: 2012-2013، الصفحة 185 وما بعدها.

[52] أحمد السي، البعد الاقتصادي للنظام الجمركي المغربي، بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، ماستر النظام الجمركي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، السنة الجامعية: 2012-2013، الصفحة 90.

[53] عثمان الصمدي، دور إدارة الجمارك في التنمية الاقتصادية، بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، ماستر النظام الجمركي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، السنة الجامعية: 2012-2013، الصفحة 3-4.